

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15721 - عن أم الفضل أن امرأة طلقها زوجها ثم تزوج الرجل امرأة فرعمت امرأة أنها أرضعتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنه لا تحرم الملة ولا الملتان .
(عب)